



## المرأة العربية من المساهمة في التنمية إلى الشراكة في التحديث

وتذكر المراجع المتوفرة أن اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1979، قد صادقت عليها 16 دولة عربية، وسجلت تسع منها عدداً من التحفظات على بنود الاتفاقية لأنها ترى أن بعض البنود لا تتفق مع خصوصيتها الثقافية، أما اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لعام 1952، فلم تصدق عليها سوى 8 دول عربية.

ارتأينا أن يكون منطلق النظر في العلاقة بين التنمية والمرأة منطلقاً تاريخياً حتى تتمكن من مقارنة الظاهرة في العشرية الثانية من الألفية الثانية لأننا نرى أن المسألة أبعد في الزمان، فالمرأة العربية، في حدود ما توفر لنا من مصادر، ما ركنت إلى البيت يوماً، لقد حفلت الأدبيات العربية بالحديث عن التجارة والفلاحة والصناعة والمدبرة، وهي أعمال كانت تنهض بها المرأة العربية مساهمة في الدورة الاقتصادية لكنها، رغم هذا الدور الخطير في النسيج الاقتصادي والاجتماعي فإنها، تبقى في الحدود العامة التي نشأ عليها الفكر العربي الإسلامي، وهو فكر بقدر إقصائه للمرأة كأنها منتجا فإنه لم يمنعها من المشاركة في الحياة الاقتصادية، بل إننا نعثر في بعض المدونات الفقهية عن أحكام خاصة بالنساء والتجارة النسوية وهو ما يُفسر توفّر بعض الأسواق النسوية بالمنطقة العربية الإسلامية.

ولعلنا نزع منذ البداية أن مسألة المرأة والتنمية لا ترتبط، كما يوهم الظاهر، بالمساهمة في الحياة الاقتصادية، بل المسألة أعمق من الاكتفاء بتشغيلية المرأة، فهي مسألة على صلة بالحياة السياسية والتشريع لمثل هذه المساهمة إذ لا يمكن بحال القول بحق المرأة في الشغل أو بحق المجموعة الوطنية في تقييم مدى مساهمة المرأة في التنمية إن لم تتوفر السياقات التشريعية التي ترى في المرأة نوعاً قادراً على الإنتاج بالمساواة مع الرجل. ومن المعلوم لدينا أن مسألة التشريعات والمدونات والأحوال الشخصية في البلدان العربية

ورد في تقرير التنمية البشرية العربية 2005 الذي نشره المكتب الإقليمي للدول العربية لبرنامج الأمم المتحدة للإنماء أن «النساء في العالم العربي ما زلن محرومات من المساواة في الفرص في شكل تمييزي يمكن اعتباره عائقاً أمام التقدم والازدهار للمجتمعات العربية بمجملها، فضلاً عن حرمانها فرص تطوير إمكاناتها على قدم المساواة مع الرجال ومواجهتها في الحياة العامة عوامل ثقافية وقانونية واجتماعية واقتصادية وسياسية تعوق إمكان وصولها المتساوي إلى التعليم والصحة وفرص العمل وحقوق المواطنة والتمثيل». أما على المستوى السياسي فيؤكد التقرير «بعد العمليات السياسية في البلدان العربية عن تمثيل المرأة ومتطلباتها وشواغلها فيما دمج المرأة لا يزال شكلياً إلى حد بعيد، خصوصاً أن تعيين العدد القليل من النساء في مناصب رفيعة يتم من دون أن يمتلكن سلطة حقيقية مؤثرة، كما يتم تعيين النساء في مناصب وزارية غير مؤثرة»، وهذا الحاصل الذي انتهى إليه تقرير التنمية البشرية العربية يجعل من إشكالية العلاقة بين المرأة العربية والتنمية إشكالية لها مبرراتها القانونية والاقتصادية والمعرفية.



أو دينية أو غيرها هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان التي رغم خصوصيات كل بلد تبقى هي القاسم القيمي القادر أكثر من غيره على جمع قيم الحداثة، ومنها يمكن أن تقارب كل المسائل الإنسانية والتنمية قوام هذه المسائل، وهو ما ذهبت إليه اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1979.

وتقول الإحصائيات العالمية أن النساء يؤدين ثلثي حجم العمل العالمي في حين يكسبن عشر الدخل العالمي، وهو ما يطرح بإلحاح مسألة المشاركة في الغنم بين الجنسين ومبدأ التكافؤ في المكافأة لأن الإحساس بالظلم عند المرأة كان وسيبقى حاجزا يمنعها من المشاركة الفعالة في التنمية، ولذلك نبه تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 الصادر عن الأمم المتحدة «أن التنمية التي لا تشارك المرأة فيها تنمية معرضة للخطر وعدم المساواة بين الجنسين في المواطنة والحقوق القانونية يشكل أكثر مظاهر الإجحاف تفشيا في أي مجتمع لأنها تؤثر عمليا على نصف عدد السكان لذلك لا يمكن في هذه الحالة النظر إلى مسألة المرأة والتنمية دون الأخذ بعين الاعتبار المستويات الثلاثة لمساهمة المرأة وهي الإنجابية والإنتاجية والاجتماعية لأن المرأة بقيت عقودا محصورة في المستوى الأول وهو المستوى الإنجابي ثم تحولت بحكم الحاجة البشرية منذ العقود القبلية إلى المستوى الثاني وهو المستوى الإنتاجي بل إن بعض الشعوب والعقليات ما تزال إلى حد اليوم تنظر إلى هذا الانتقال إلى الطور الإنتاجي انتقالا غير مرغوب فيه، بينما سعت المنظمات الحقوقية منذ السبعينات من القرن الماضي إلى بلوغ ثالث المستويات وهو المستوى الاجتماعي وضمنه

تنظر بعين الريبة إلى مسألة المحاصصة السياسية بين النوعين.

إن قدرة المرأة على المساهمة في إدارة الشأن العام من باب المنظومة الاجتماعية يمر عبر بوابة الخصوصية فعلا لكن ليست الخصوصية المقصية للمرأة بل من اعتبار خصوصية الجندر تكاملا وتكملة لمبدأ التوازن بين الجنسين، أما القول بالخصوصية الجنسية أو الخصوصية الثقافية فأمر، وإن رفع بعض اللبراليين لواءه، فهو أمر سيئل قدرة المجتمع على التنمية التي لا يمكن أن نكتفي فيها بقدرة المرأة على المساهمة في الاقتصاد دون الانتباه إلى أن مثل هذه المردودية ستكون ضعيفة إن لم تعضدها منظومة حقوقية تشريعية لأن كل إقصاء لأسباب عرقية أو جنسية

والإسلامية تتجاذبها أطراف كثيرة لعل أكثرها وضوحا بالنسبة إلى الدرس الحضاري هي مواقف المتشددین من رافضة انخراط المرأة في الحياة العامة ومساهمتها في التنمية كشكل من أشكالها.

هؤلاء هم الطرف الواضح من الروافض، ولكن ثمة أطراف أخرى تتوسل بمصطلح اشتهر في فضاءات الحوار العالمية، والمصطلح هو مبدأ الخصوصية الثقافية، فباسم هذه الخصوصية تطالب بعض مجموعات الضغط العربية بعدم المضي قدما في الاصطلاحات الديمقراطية وتبرير مثل هذا الرّفص ببعض خصوصيات المجتمعات العربية. ومنها أن المرأة العربية ما تزال تعاني حالة أمية كبيرة بالمقارنة مع الرجل، رغم الجهود الكبيرة للمؤسسات الرسمية، لذلك فإن فتح باب الحريات والديمقراطية والتمثيل النيابي بحسب الجندر أو النوع مسألة مغلوبة في نظر هذه المجموعات لأن الخصوصية العربية ما تزال ترفع راية «الرجال قوامون على النساء»، وهي

**هل يمكن أن نطالب المرأة بالمساهمة في التنمية إن لم تتوفر الضمانات القانونية والمدونات التشريعية الضامنة لحقوق المرأة**



القدرة أو الكفاءة المهنية لأن الأمر مقتصر على الرجال.

وقد استفادت المرأة عموماً من هذا التوجّه الجديد للمشاريع الإنمائية لصناديق الأمم المتحدة لكن المرأة في بعض الدول كانت ضحية مثل هذا التوجّه لأنها راكمت العمل المنوط بالمرأة وأضافت إلى العبء الاجتماعي التاريخي عبئاً آخر هو عبء العمل المنظم تنظيماً دقيقاً فوجدت المرأة العربية نفسها أما كما كانت أمها أو جدتها منذ عقود و امرأة عاملة كما هو الحال بالنسبة إلى العاملات في أوروبا أو بعض البلدان الاشتراكية دون أن يوفر المجتمع والمنظومة التشغيلية للمرأة حقوقها أو على الأقل بعض المسائل القادرة على مساعدتها مثل رياض الأطفال أو التخفيض من ساعات العمل أو ساعات الرضاعة أو غيرها باعتبارها أما عاملة.

هذه المنزلة التي وجدت فيها المرأة العربية نفسها دفعتها إلى إعادة التفكير في معنى تحررها وبدأ التساؤل عن الحرية بمعنى الحق في الشغل؟ أم الحرية بمعنى الحق في المشاركة في الحياة السياسية؟ أم الحرية بمعنى المساهمة في شتى مظاهر تسيير الشأن العام؟ أم الحرية بمعنى المساهمة في التنمية؟ وظهر السؤال الأخطر في مسيرة المرأة العربية، وهو: هل يمكن الحديث عن تحرر دون مساهمة في التنمية؟ بل كان عليها قبل طرح سؤالها أن تضبط مع مكونات المجتمع معنى التنمية.

إن التنمية التي انتهت إليها الأدبيات التي تبحث في الجندر والنوع الإنساني هي التنمية الشاملة، هي تلك التي تضبطها آليات تشبيكية بين مكوناتها بحيث لا يمكن الحديث عن تطور في المجتمع أو التعليم أو التشغيل دون الحديث عن تطور تشريعي وقانوني حام للحريات الخاصة والعامّة، هي تنمية لا يمكن فيها الحديث عن الحق في الشغل والارتقاء المهني في ظل انعدام الحق في التعبير وحرّيته، هي إذن تنمية تأخذ في الحسبان كل أبعاد الإنسان بقطع النظر عن لونه وجنسه وعرقه ودينه، لذلك فإن المجتمعات خرجت الآن من المرحلة الإنتاجية للمرأة للحديث عن التكافؤ

الرسمية إلى توفر نسبة محترمة من النسوة العاملات في قطاع حتى يرفع هذه النسبة محتجاً على انخراط المؤسسات الرسمية في الحداثة لأن الجامع بين الإنتاجية - التشغيلية والتنمية هو المؤشر الاقتصادي، أي المردود المادي والسلعة، لكن الأمر على خلاف ذلك فالإنتاجية جزء من التنمية وليست كل التنمية، هي الوجه الظاهر منها، الوجه الاقتصادي، في حين أننا عندما نتحدث عن التنمية نتحدث عن منظومة حقوقية وتشريعية تدرج ضمنها كل الحقوق الإنسانية من حق التعليم والشغل والتعبير عن الرأي والمشاركة في الانتخابات والترشح للانتخابات في ظل مناخ ديمقراطي يحفظ فيه الدستور حقنا في الاختلاف.

هذا المعنى الشامل للتنمية لم تبلغه المجتمعات

## إن التنمية التي انتهت إليها الأدبيات التي تبحث في الجندر والنوع الإنساني هي التنمية الشاملة

في نظرتها للمرأة إلا بعد عقود من اعتماد آليات تكون فيها المرأة مركز الاهتمام وهدف العملية ففي الخمسينات من القرن الفارط انخرطت المجتمعات في منظومة رعيتها الشركات الكبرى وهي منظمة الرعاية الاجتماعية بتوفير الغذاء والرعاية الصحية للمرأة لجعلها أما قادرة على الرعاية الاجتماعية للأبناء.

وقد تواصلت هذه المنظومة إلى السبعينات من القرن الماضي عندما بدأ التحول في تفكير الأمم المتحدة التي بدأت تمول مشاريع جديدة تقوم على تشجيع المشاريع الصغرى لربّات البيوت، وهي مرحلة بقيت فيها المرأة تراوح بين الدور التقليدي لها وبداية الانخراط في القدرة الإنتاجية المعقلنة على اعتبار أن جهودات المرأة سابقاً في الفلاحة العائلية والاقتصاد العائلي لم تكن تؤخذ في الحسبان عند الحديث عن مردودية المرأة. وفي هذه السنوات، 1975 - 1982، اتجهت الأنظار نحو الطور الإنتاجي البحث دون أن يرتبط بمؤشر بدأ يكتسح التشغيلية العالمية وهو مصطلح

يمكننا أن نقارب المرأة في نسيج علاقاتها الإنجابية - البيولوجية والمرأة العاملة - المنتجة والمرأة الشريك الفاعل في التنمية.

لنا أن نتساءل مع الأدبيات التنموية عن المستهدف من التنمية، من هو المستفيد من الخطط الإنمائية ولمن توضع المشاريع التنموية وماهي مؤشرات التنمية؟ أسئلة طرحها لنتمكن من معرفة إلى أي مدى يمكن للمرأة أن تكون قادرة على المساهمة في التنمية الاقتصادية دون أن تستفيد من التنمية القانونية؟ أو هل يمكن أن يطالب المرأة بالمساهمة في التنمية إن لم تتوفر الضمانات القانونية والمدونات التشريعية الضامنة لحقوق المرأة لا باعتبارها قادرة على الانجذاب أو الإنتاج، بل باعتبارها كائناً اجتماعياً؟

يتبادر إلى الذهن أن القول بالإنتاجية، ذاك الطور الثاني، هو الأكثر اقتراباً من مفهوم التنمية، لأن مؤشراتها متقاربة بل إن البعض يضرب مثال خروج المرأة للعمل دليلاً على مشاركتها في التنمية إذ يكفي في نظره أن تشير الإحصائيات



في الفرص، ولا يعيننا هذا التكافؤ في مجال بعينه، بل الأمر متّصل بكل وجوه الحياة وبالتالي بكل أشكال التنمية.

تنهض إذن مساهمة المرأة في التنمية على القطع مع آليات التفكير الذي يحصر المرأة في المرحلة الإنجابية الصرفة أو أن يضعها في أحسن الحالات ضمن مكتسبات المرحلة الإنتاجية لأنه بهذا يسهم في نشر حداثة مبتورة ومجتمع ذي حداثة مشوّهة، حداثة تفتقر إلى النظر إلى المرأة باعتبارها شريكا فاعلا في صناعة غد المجتمعات ونوعا قادرا على المساهمة في بناء المجتمع .

هذه الآليات تعوق المجتمعات العربية الباحثة عن التمّذّن والسائلة صباحا مساء لماذا تقدّم الغرب وتأخر العرب؟ هو سؤال المطالبين بالتحديث في المجتمع العربي منذ القرن الثامن عشر ومازالت تتردد أصداء السؤال وحيرة الطهطاوي وخير الدين وقاسم أمين والحدّاد والثعالبي وابن عاشور.

هو سؤال الذين عاصروا انتفاضة ماي 68 بفرنسا ومن تربى على أدبيات الاشتراكية ومن جاءنا من بلاد الأنوار وتقلّد منصبا سياسيا وأرسى استراتيجيات المجتمعات العربية.

هو قلق الباحث عن الإجابة على السؤال التالي: هل نحن مع «المرأة في التنمية» أم «المرأة والتنمية» أم «المرأة للتنمية»؟ لأن لكل عنوان إجابيات وسلبيات، ولعلّ الأسلم أن نعتمد النوع الاجتماعي والتنمية» Gender and Development GAD. حتى تتمكّن المرأة من تمكين نفسها من حياة اجتماعية تليق بها وتكون قادرة على المشاركة المتساوية مع الرجل في التنمية وهو ما دعا إليه مؤتمر بكين عام 1995 بما حصلت عليه من ثقافة ومعرفة وتشريع أي بما حصلت عليه من قيم الحدّاة.

إن ارتباط منزلة المرأة بالتحديث في المجتمعات العربية ارتباط عضوي وكلّ سعي إلى البحث عن أسباب أخرى لا تأخذ في الحسبان هذه المنزلة لن تجد لهذا التحديث أسسه ولن تظفر له بأسباب الاستمرار لأن البناء الحدّاثي الاجتماعي يعتمد خلخلة بعض البنى التقليدية لإرساء أنساق ذهنية

بالمعوقات وإن اقتضى الأمر تدبّر ما رسّخت المنظومة التقليدية تقديسه من اجتهادات البشر ومؤوّلي النصوص أو واضعي المدونات، وهذا هو الشرط الأساس للتفكير الجدّي والعقلاني للتحديث حتى نتّمكّن من توفير شروط نهضة عربية لا تعامل كل ظاهرة معاملة مخصوصة بل تعامل الظواهر الحياتية والاجتماعية والنهضوية معاملة واحدة بتشريع واحد ومصادر تفكير واحدة حتى يكون المجتمع بنوعيه، رجالا ونساء، صاحب التنمية والمستفيد منها ■

جديدة ولتجديد منابع الفكر العربي الإسلامي بحيث يمكننا التفكير بصوت عال في روابط المرأة والتحديث والمرأة والتشريع والمرأة والحقوق المدنية والسياسية، إذ لا تنمية دون ديمقراطية ولا تنمية دون ضمان للحقوق ولا تنمية دون احترام لمبدأ تكافؤ الفرص.

تبين مؤشرات كثيرة أن ارتباط المرأة بالتنمية الشاملة مسألة لا فكاك منها وأنّ على المجتمعات التي تتوق إلى التحديث أن تحيّن تشريعاتها وأن يكتسب مثقفوها القدرة على القول الصّارخ

**المنشود نشر حداثة تنظر إلى المرأة باعتبارها شريكا فاعلا**

**في صناعة غد المجتمعات ونوعا قادرا على المساهمة في بناء المجتمع**